

الذخيرة

الجدات توافق بالنصف فتردهن للنصف وفي الإخوة بالربع فتردهم للربع وفي بني الأعمام بالثلث فتردهم للثلث فيحصل أربعة وستة عشر وأربعة عشر وهي متوافقة من غير تداخل وتمائل فتضرب الأربعة في وفقها من السنة تبلغ اثنتي عشر ثم تضرب اثني عشر في وفقها من العشرة وهو الخمسة تبلغ ستين ثم تضرب الستين في وفقها من الأربعة عشر وهو سبعة تبلغ أربعمائة وعشرين وتضرب المتحصل في المسألة تبلغ خمسة آلاف وأربعين ومنه تصح مثال المتباينة والمتوافقة معا أربع زوجات واثنتا عشرة جدة وسبع أخوات لأم وعشرة بني أعمام أصلها من اثني عشر ونصيب الزوجات يباينهن فيبقى وكذلك الأخوات وبنو الأعمام ونصيب الجدات يوافق عددهن فترد عددهن للنصف وهو ستة وتضرب الأربعة في المسألة تبلغ ثمانية وعشرين ثم الثمانية والعشرين في وفقها من العشرة وهو خمسة تبلغ مائة وأربعين ثم تضرب في وفق الستة وهو ثلاثة تبلغ أربعمائة وعشرين فتضربه في المسألة تبلغ خمسة آلاف وأربعين ومنه تصح واعلم أن للحساب في الاختصار إذا انكسرت السهام على ثلاثة أصناف طريقتين قال الكوفيون تعمل في عددين منها ما عملنا في الانكسار على صنفين فما انتهى إليه العمل وهو المبلغ الذي ضرب في المسألة جعلناه عددا واحدا ووقفنا بينه وبين العدد الثالث وقلنا فيهما ما فعلناه في العددين الأولين وقال البصريون يوقف أحد الأعداد والحسن عندهم أن يوقف الأكثر ويوقف بينه وبين الباقيين ويعمل في وفقهما أحد الأقسام الأربعة فما حصل ضربناه في العدد الموقوف ومآل الطريقتين واحد ومثالهما سبع وعشرون بنتا وست وثلثون جدة وخمس وأربعون أختا لأب فعند الكوفيين يوقف بين السبع والعشرين والست والثلثين فيتفقان بالاتساع فتضرب تسع أحدهما في كل الآخر يبلغ ثلاثمائة وأربعة وعشرين ثم